

التاريخ: 17-04-2024 م
1445/10/08 هـ

المرفات: 0

الجهة: منتسبي غرفة نجران



المحترمين

السادة منتسبي غرفة نجران

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم ٤٥١٠٤٤٤٢ وتاريخ ٢٤-٩-١٤٤٥ هـ المشار فيه الى خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (٢٥٧٥٣/ع) وتاريخ ٢٢/٩/١٤٤٥ المشار فيه إلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٣) وتاريخ ٧/٢/١٤٤٣ هـ (مرفق) المتضمن توجيهات سامية بإلزام الجهات الحكومية باتخاذ الإجراءات العادلة عند ممارسة اختصاصها وفقاً للنصوص النظامية عند قيامها بضبط المخالفات الإدارية وإيقاعات الجزاءات بحق المنشآت التجارية المخالفة بناء على ضوابط عدة ورد من أبرزها إشعار وتبليغ المخالف بالجزاء الموقع عليه وإشارة إلى تعميم معالي وزير المالية والمبلغ لكافة الجهات الحكومية ومنه نسخة لمعالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء ورقمه (٣٠٧٥٣) وتاريخ ١٨/٧/١٤٤٢ هـ، والمبني على الأمر السامي رقم (٤٩٣٥٦) وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٣٨ هـ القاضي بأن تقوم الجهات والجهات التابعة لها) التي تصدر غرامات وجزاءات وفق أنظمتها وتشريعاتها النظامية باستخدام المنصة الوطنية للمخالفات (إيفاء) وإكمال اللازم حيال تفعيل واستخدام المنصة بشكل كامل الإصدار ومتابعة الجزاءات والغرامات المالية (مرفق) وبناء عليه فإن الهيئة تنوه على ضرورة التعميم على المنشآت التجارية بمتابعة التبليغات فيما يحص المخالفات والجزاءات من خلال المنصة الوطنية للمخالفات (إيفاء) وتحديث بيانات التواصل لدى الجهات الحكومية ذات العلاقة والمعنية بتقديم الخدمات لها.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،،

الأمين العام

د. خالد بن محمد آل دجنة



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

رقم الصادر:

٤٥١٠٤٤٤٢

تاريخ الصادر:

١٤٤٥/٩/٢٤

مشفوعات:

لا توجد مشفوعات



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers



45104442

الموضوع: ضبط المخالفات الادارية وإيقاعات
الجزاءات بحق المنشآت التجارية

VISION ٢٠٣٠
رؤية ٢٠٣٠
Kingdom of Saudi Arabia

سلمه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (٢٥٧٥٣/ع) وتاريخ ١٤٤٥/٩/٢٢ م، المشار فيه إلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٣) وتاريخ ١٤٤٣/٢/٧ هـ (مرفق) المتضمن توجيهات سامية بإلزام الجهات الحكومية باتخاذ الإجراءات العادلة عند ممارسة اختصاصها وفقاً للنصوص النظامية عند قيامها بضبط المخالفات الإدارية وإيقاعات الجزاءات بحق المنشآت التجارية المخالفة بناءً على ضوابط عدة ورد من أبرزها إشعار وتبليغ المخالف بالجزاء الموقع عليه.

وإشارة إلى تعميم معالي وزير المالية والمبلغ لكافة الجهات الحكومية ومنه نسخة لمعالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء ورقمه (٣٠٧٥٣) وتاريخ ١٤٤٢/٧/١٨ هـ، والمبني على الأمر السامي رقم (٤٩٣٥٦) وتاريخ ١٤٣٨/١٠/٢٦ هـ، القاضي بأن تقوم الجهات (والجهات التابعة لها) التي تصدر غرامات وجزاءات وفق أنظمتها وتشريعاتها النظامية، باستخدام المنصة الوطنية للمخالفات (إيفاء) وإكمال اللازم حيال تفعيل واستخدام المنصة بشكل كامل لإصدار ومتابعة الجزاءات والغرامات المالية (مرفق). وبناءً عليه فإن الهيئة تنوه على ضرورة التعميم على المنشآت التجارية بمتابعة التبليغات فيما يخص المخالفات والجزاءات من خلال المنصة الوطنية للمخالفات (إيفاء) وتحديث بيانات التواصل لدى الجهات الحكومية ذات العلاقة والمعنوية بتقديم الخدمات لها.

عليه أمل من سعادتكم بعد الإطلاع توجيه من يلزم بالتعميم عن ذلك لجميع المعنيين والمهتمين من مشتركي غرفتكم الموقرة والنشر عن ذلك من خلال وسائل الإعلان المتاحة بالغرفة.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي،

شجيرة

مساعد الأمين العام لشؤون الغرف

حمود بن محمد الربيعي